في عين زيد والمصدر نحو قولك الا ان ظلم نفسه المرتين واسم
المصدر نحو عجبت من عطا الدنانير واسم الفعل نحو هيهات العقيق
والطوف وعديله المعتدين عند جماعة كثيرين نحو ومن عند الله
الكتاب وان الله شديد قال ابو حيان اذا سمي موضوع موضع الفعل
نحو اياك انت وزيدا ان تخرجا فيجيء اياك ضمير مستتر مرفوع على الفاعلية
ولذلك اكد بالمنفصل المرفوع فعطف عليه المرفوع واياك وضع
موضع احذر وما يجري مجرى اسم الفاعل كالصفات والجوامد
الملاحظ فيها معنى الاشتقاق وقد سمع في اعراب الفاعل والمفعول
اربعة اوجه رفعهما ونصبهما ونصب الفاعل ورفع المفعول
وعكسه وهذا الوجه وما عداه لا يقع الا في الشعر او في شاذ من الكلام
بشرط امن اللبس وكل ذلك مما لا يعتد به نقضا لانه من الشواذ
ولا يجب ان يدخل في الحد الشواذ وقول الشارح بفعله دعاه اليه
محاكاة المتن والا فقد علمت ان الرافع له لا ينحصر في الفعل
ولعل اقتصار المصنف على الفعل لانه الاصل ويحتمل تقدير مضاف
اي المذكور قبله مفيد فعله ويكون المراد بفعله نعله اللغوي وهو
الحدث وقوله المضمر المذكور قبله نعله اي حقيقة نحو قام زيد
او حكما كما في الفاعل المستتر فان القبلية فيه حكمية كوجوده
او هو على خلاف الاصل لمانع الاستتار قوله الصادر منه اي قصد
به بيان الفعل الواقع بل بيان مدلوله الذي يسببه رفع الفاعل
فهم منه اي من تعريف الفعل فان قيل لا فائدة فيه قلت فائدته
رفع التوهم والغفلة وايضا فجميع الافهام لا تهتدي الى علم ذلك

سبق

سبق تنبيه الشارح على ذلك شفقة على المتعلمين حيث لم يهمل في
التعاطي جانب الذكي ولا الغبي وانما اختار علم دون عرف لان المعرفة
كما تقدم ادراك الجزئي والعلم ادراك الكل ولهذا يقال عرفت الله ولا
علمته وههنا ادراك الكلي لان الحد كلي قوله لا يكون الا اسما وذلك لان
الفاعل مسند اليه فلا بد من ان يكون اسما او ما في تاويل الاسم وقد مضى
خلاف الكوفيين في وقوع الجملة فاعلا او نائبا عنه فلا يغفل قوله
ولا يكون رفع الفعل الا مرفوعا وذلك لان الرفع علامة الفاعلية كما
تقدم وغير الفعل كالفعل وبحتمل ان في الكلام مضافا محذوفا اي
مع مفيد الفعل اللغوي قوله ولا تكون الا موخرا عن الفعل
اي يكون بعده حقيقة او حكما كما في الفاعل المستتر فان البعدية
فيه حكمية كوجوده او هو على خلاف الاصل لمانع الاستتار وذلك
لان الفاعل معمول للفعل وليس عاملا فيه ولم يعتبروا حال المفاعيل
فلا يلزمهما موضعها الطبيعي اعني ما بعد العامل لكونها فضلات
وما ذكر من وجوب تاخير الفاعل عن الفعل هو مذهب البصري وعند
الكوفي يجوز تقديمه الفاعل فان قلت ما فائدة الخلاف بين اهل
البلدين قلت فائدته تظهر في التثنية والجمع فنقول على راي
الكوفيين الزيدان قام والزيدون قام بالافراد فيهما ولا يجوز ذلك
على راي البصريين بل لا بد من الضمير المطابق في قام قوله وهو على
قسمين ظاهر ومضمر اي صادق عليهما وهو مجموع لفظي ظاهر ومضمر
بدل من القسمين او بيان لهما اجري الاعراب على كل منهما لتعدد متبوعها
يعني ويجوز رفعهما خبر مبتدا محذوف ونصبهما بفعل محذوف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)